



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة السكن والعمران والمدينة والتهيئة العمرانية
ديوان الترقية والتسيير العقاري لولاية قسنطينة

الرقم الجبائي 0009 250 068 47 836

إعلان عن منح مؤقت

وفقاً لأحكام القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم 1455 الموافق لـ 5 أوت 2023، الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، ووفقاً لأحكام المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وتقييانات المرفق العام، فإن ديوان الترقية والتسيير العقاري بقسنطينة يُعلم كافة المتعهدين المشاركين في طلب العروض الوطني المفتوح مع اشتراط القدرات الدنيا رقم 26/DDPIFR/2025 المؤرخة في 17/08/2025، المتعلقة بأشغال تهيئة المباني القديمة بولاية قسنطينة، المباني رقم 01-02-03-04-06 و 10، بحي بن بولعيد. الحصة رقم 02: عمارة رقم 02 و 03. الحصة رقم 04: عمارة رقم 06. الحصة رقم 05: عمارة رقم 10.

وبعد تقييم العروض التقنية والمالية، تم منح الصفقة مؤقتاً الى:

المهمات	المقولة	مبلغ العرض المالي قبل التصحيح (مع كل الرسوم) د.ج	العرض المالي بعد التصحيح (مع كل الرسوم) د.ج	النقطة المتحصل عليها (نقطة العرض التقني)	مدة الإنجاز	معايير التقييم
الحصة رقم 02: عمارة رقم 02 و 03، حي بن بولعيد	مؤسسة الأشغال العمومية الكبرى والري والبناء في مختلف مراحله وأشغال الكهرباء قوت منير والمتحصل على الرقم الجبائي: 19143070012814004300	23 212 854.00	23 212 854.00	35.00	06 أشهر	أقل عرض مالي
الحصة رقم 04: عمارة رقم 06 حي بن بولعيد	مؤسسة الأشغال العمومية الكبرى والري والبناء في مختلف مراحله وأشغال الكهرباء قوت منير والمتحصل على الرقم الجبائي: 19143070012814004300	16 304 547.00	16 304 547.00	35.00	06 أشهر	أقل عرض مالي
الحصة رقم 05: عمارات رقم 10 حي بن بولعيد	مقولة أشغال البناء (كل هياكل الدولة) بيتون صول للتهيئة جابر عقون والمتحصل على الرقم الجبائي: 18625011350915002500	20 344 121.00	20 344 121.00	38.00	06 أشهر	ثاني أقل عرض مالي

فعلى المتعهدين الراغبين في الاطلاع على النتائج المفصلة لتقييم عروضهم التقنية والمالية، الاتصال بمصالح ديوان الترقية والتسيير العقاري بحي بن زكري - قسنطينة، في أجل أقصاه ثلاثة (03) أيام ابتداء من أول ظهور هذا الإعلان في الجرائد الوطنية او BOMOP. فعلى المتعهد الذي يحتج على هذا الإعلان أن يرفع طعناً أمام لجنة الصفقات العمومية المختصة، في مدة لا تتجاوز عشرة (10) أيام ابتداء من ظهور هفي اول جريدة يومية وطنية او BOMOP، (المادة رقم 82 من المرسوم الرئاسي المذكور أعلاه والمادة رقم 56 من قانون رقم 12-23 المؤرخ في 05 اوت 2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية).

المدير العام